

تفسير البيضاوي

188 - { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل } أي ولا يأكل بعضكم مال بعض بالوجه الذي لم يبحه الله تعالى وبين نصب على الطرف أو الحال من الأموال { وتدلوها بها إلى الحكام } عطف على المنهي أو نصب بإضمار أن والإدلاء الإلقاء أي ولا تلقوا حكومتها إلى الحكام { لتأكلوا } بالتحاكم { فريقا } طائفة { من أموال الناس بالإثم } بما يوجب إثما كشهادة الزور واليمين الكاذبة أو ملتبسين بالإثم { وأنتم تعلمون } أنكم مبطلون فإن ارتكاب المعصية مع العلم بها أقبح روي أن عبدان الحضرمي ادعى على امرئ القيس الكندي قطعة من أرض ولم يكن له بينة فحكم رسول الله ﷺ A بأن يحلف امرؤ القيس فهم به فقرأ رسول الله ﷺ A : { إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا } فارتدع عن اليمين وسلم الأرض إلى عبدان فنزلت وفيه دليل على أن حكم القاضي لا ينفذ باطنا ويؤيده قوله E [إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إلي ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فإنما أقضي له قطعة من نار]